الجمهورية الجزائرية الديمقر اطية الشعبية وزارة التعليم العالي و البحث العلمي جمامعة محمد خيضر – بسكرة

كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير

قسم علوم التسير

السنة أولى ماستر تسبير الموارد البشرية الفــــوج الثانــــي

بحث بعنوان

الضريبة على الدخل الإجمالي

IMPOT SUR LE REVENU GLOBAL (IRG)

تحت اشر اف الأستاذة:

من اعددد

قنوني نور الدين رواحنــة عامر سوالـــف رفيق جغلاف انور

2020/2019

تفرض الدولة النظام الجبائي او الضريبي على مختلف الأشخاص الطبيعيين و المعنوبين بموجب قوانين و ذلك من اجل تغطية اعبائها و نفقاتها في جميع الميادين الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و دلك من اجل تحقيق التنمية الاقتصادية و الاستقرار السياسي و إعادة توزيع الدخل الوطني العام بما يتفق مع العدالة الاجتماعية و للضريبة في النظام الجزائري العديد من الأنواع منها الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG). و التي تأسست بموجب المادة 38 من قانون المالية لسنة 1991 في اطار الإصلاح الضريبي ، والتي تهدف الى الفصل بين الشخص الطبيعي و الشخص المعنوي فهي خاصة بالاشخاص الطبيعيين فقط، و التي سنتطرق اليها بالتفصيل في بحثنا

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الضريبة على الدخل الإجمالي

المطلب الأول: تعريف الضريبة على الدخل الجمالي

مفهوم الضريبة على الدخل الجمالي 1RG:

هي ضريبة مباشرة يتم اقتطاعها مباشرة من دخل الفرد ، سواء ثروته أو أمواله محل الضريبة وهي نفرض على الأشخاص الطبيعيين بصفة صريحة وإلزامية ونهائية وبأسلوب العدالة حيث أنها لا تدفع بالتساوي بين المواطنين بل تتناسب مع مداخيلهم ونشاطاتهم الاقتصادية إضافة إلى الوضع العائلي والالتزامات الأخرى وهي ضريبة سنوية ووحيدة. وهي تفرض على إجمالي المداخيل التي يحوزها نفس الشخص.

المطلب الثاني: الخصائص العامة للضريبة على الدخل الجمالي : IRG

1. تفرض على الأشخاص الطبيعيين بمعنى أن المكلف بالضريبة يكون شخص طبيعي وليس معنوي.

2- مباشرة: تدخل ضمن الضرائب المباشرة في النظام الجزائري فمن مميزات وخصائص الضريبة الجزائرية أنها!

- عادلة.
- تتميز بقاعدة اليقين.
- الملاءمة في الدفع.
- 3- حقيقية: كونها محددة بصفة دقيقة وفعلية عند التصريح الجبائي أي عند La déclaration fiscale
 - 4- سنوية: كونها تفرض على مداخيل سنوية أي مرة واحدة في السنة.
 - 5- إجمالية: كونها تشمل كل مداخيل المتحصل عليها بمختلف أشكالها.
- 6- صافية: لأنها تفرض على المداخيل الصافية أي بعد الاقتطاعات التي تطرأ على الدخل الإجمالي للأفراد الطبيعيين.
- 7- وحيدة: لوجود وعاء وحيد يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي وهي تفرض على مجموع المداخيل والأرباح التي للفرد الحصول عليها من مزاولته لعدة أو مختلف النشاطات.
 - 8- يطبق على المداخيل المحصل عليها في الجزائر.

في الواقع جاءت هذه الضريبة لتحل محل مختلف أنواع الضرائب التي كانت مفروضة سابقا على المداخيل والمسماة بالضريبة الدخل النوعية والتي كانت تشمل!

- الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية
 - الضريبة على الأرباح الغير تجارية
- الضريبة على مداخيل الديون والودائع والكفالات
 - ضريبة على الأجور والرواتب
 - الضريبة التكميلية على الدخل

المبحث الثاني: مجال تطبيق للضربية على الدخل الجمالي المبحث الثاني:

المطلب الأول: الأشخاص الخاضعون للضربية على الدخل الجمالي 1RG:

- 2. يخضع لضريبة الدخل على كافة مداخيلهم الأشخاص الدين يوجد موطن تكليفهم في الجزائر ، و يعتبر ان موطن التكليف موجود في الجزائر بالنسبة الى:
 - 3. الأشخاص الدين يتوفر لديهم مسكن بصفتهم مالكين له، او منتفعين به ، او مستأجرين له.
 - 4. الأشخاص الدين لهم في الجزائر مركز اقامتهم الرئيسية او مركز مصالحهم الأساسية
 - 5. الأشخاص الدين يمارسون نشاطا مهنيا في الجزائر سواء كانوا اجراء او لا.
- ويعتبر أيضا ان موطن تكليفهم يوجد بالجزائر، أعوان الدولة الدين يمارسون وظائفهم او يكلفون بمهام في بلد اجنبي و الدين لا يخضعون في هدا البلد لضريبة شخصية على مجموع دخلهم
- 7. كما يخضع لضريبة الدخل سواء كان موطن تكليفهم في الجزائر ام لا ، الأشخاص من جنسية جزائرية او اجنبية الدين يتحصلون في الجزائر على أرباح او مداخيل يحول فرض الضريبة عليها الى الجزئر بمقتضى اتفاقية جبائية تم عقدها مع بلدان أخرى.

المطلب الثاني: المداخيل الخاضعة للضريبة على الدخل الجمالي IRG

يتكون الدخل الصافى الإجمالي من مجموع المداخيل الصافية للاصناف التالية:

- 8. الأرباح المهنية
- 9. عائدات المستثمرات الفلاحية
- 10. الإيرادات المحققة من ايجار الملكيات المبنية و غير المبنية
 - 11. عائدات رؤوس الموال المنقولة
 - 12. المرتبات و الأجور و المعاشات و الريوع العمرية
- 13. فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية او غير المبنية

وفي دراساتنا هده سنركز على صنف الضريبة على الدخل الاجمالي فيما يتعلق بالمرتبات و الأجور و المعاشات و الريوع العمرية لانها تتعلق بتسييرالموارد البشيرية ميدان تخصصنا.

المطلب الثالث: المرتبات و الأجور و المعاشات و الريوع العمرية

تدرج المرتبات والتعويضات والأتعاب والأجور والمنح و الريوع العمرية في تكوين الدخل الإجمالي المعتمد أساسا لإقرار الضريبة على الدخل الإجمالي .وتعتبر لتأسيس الضريبة لهذا الأصناف كذلك:

- المداخيل المدفوعة إي الشركاء والمسيرين لشركات ذات المسؤ ولية محدودة والشركاء في شركات الأشخاص والشركات المدنية المهنية وأعضاء شركات المساهمة
 - المبالغ المقبوضة من قبل أشخاص يعملون في بيوتهم بصفة فردية لحساب غير ، وهدا مقابل عملهم.
 - التعويضات والتسديدات و التخصيصات الجزافية المدفوعة لمديري الشركات لقاء مصاريفهم.
 - علاوات المردودية و المكأفات أو غيرها التي تمنح لشركات غير شهرية، بصفة اعتيادية من قبل المستخدمين.
- المبالغ المسددة الأشخاص يمارسون، إضافة إلى نشاطهم الأساسي كأجزاء نشاط التدريس أو البحث أو المراقبة، أو كأساتذة مساعدين بصفة مؤقتة، وكذلك

المبحث الثالث: تحديد الدخل الخاضع لـ IRG و الاعفاءات

المكافآت الناتجة عن كل نشاط ظرفي ذات طابع فكرى.

المطلب الأول: تحديد الدخل الخاضع للضريبة على الدخل الجمالي

لتحديد الدخل الواجب إعتماده لإقرار أساس الضريبة على الدخل الإجمالي، يؤخذ في الحسبان مبلغ المرتبات والتعويضات والأتعاب والأجور والمعاشات و الريوع العمرية المدفوعة إلى المستفيدين وكذا الأمتيازات العينية الممنوحة لهم. فيما يخص الإكراميات والزيادة في السعر مقابل الخدمات، إذا دفعت مباشرة للمستخدمين من دون وساطة المستخدم، يقدر مبلغها جزافيا بمعدل يكون مقبولا بصفة عامة تبعا لعادات المكان، وإذا أضيفت إلى أجر ثابت يقوم المستخدم بالإقتطاع.

يحدد مبلغ الدخل الخاضع للضريبة بخضم ما يلى من المبلغ الإجمالي للمبالغ المدفوعة والامتيازات العينية الممنوحة:

- المبالغ التي يقتطعها المستخدم لتشكيل معاشات أو منح تقاعد.
 - المساهمة العمالية في التأمينات الاجتماعية.

المطلب الثاني: الإعفاءات من الضريبة على الدخل الجمالي

يعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي بعنوان المرتبات والأجور والمعاشات و الريوع العمرية كما يلي:

- 14. الأشخاص من جنسية أجنبية الذي يعملون في الجزائر في إطار مساعدة بدون مقابل، منصوص عليها في إتفاق دولي.
 - 15. الأجور والمكأفات الأخرى المدفوعة في إطار البرامج الرامية إلى تشغيل الشباب.
 - 16. العمال المعوقين حركيا أو عقليا أو بصريا أو الصم والبكم الذين تقل أجورهم او معاشاتهم عن 20 الف دج شهريا.
 - 17. التعويضات المرصودة لمصاريف الامر بمهة
 - 18. تعويضات المنطقة الجغرافية
 - 19. المنح دات الطابع العائلي مثل: الاجر الوحيد ، المنح العائلية ، منحة الامومة
 - 20. التعويضات المؤقتة والمنح و الربوع العمرية المدفوعة لضحايا حوادث العمل أو لذ وي حقوقهم.
- 21. الربوع العمرية المدفوعة كتعويضات عن الضرر بمقتضى حكم قضائي من أجل ضرر جسماني نتج عنه بالنسبة للضحية عجز دائم كلي ألزمه اللجوء إلى مساعدة الغير للقيام بالأفعال العادية للحياة.
 - 22. معاشات المجاهدين والأرامل والأصول من جراء وقائع حرب التحرير الوطنية.
 - 23. تعويضات التسريح.

المبحث الرابع: طريقة تحصيل الضريبة على الدخل الجمالي

المطلب الأول: التزامات المستخدمين المدينين بالراتب

- 24. يتعين على كل مستخدم أو مدين بالراتب يقيم بالجزائر ويدفع مرتبات وأجور ومعاشات وتعويضات وأتعاب و ريوع عمرية، أن يقوم بالإقتطاع من المصدر
- 25. يجب على كل شخص طبيعي أو إعتباري، يدفع مرتبات أو أجور أو تعويضات أو أتعابا أو معاشات أو ريوعا عمرية أن يقدم لمفتش الضرائب المباشرة لمكان وجود مسكنه أو مقر مؤسسة أو المكتب الذي أجري الدفع خلال السنة السابقة على الأكثر يوم 30 افريل من كل سنة جدو لا يتضمن بالنسبة لكل واحد من المستفيدين، البيانات التالية:
 - الاسم و اللقب و الوظيفة و العنوان
 - الحالة العائلية
 - المبلغ الإجمالي قبل خصم الاشتراكات في التأمينات الاجتماعية و الإقتطاعات الخاصة بالتقاعد والمبلغ الصافي بعد خصم هذه الاشتراكات و الإقتطاعات، للمرتبات والأجور والمعاشات المدفوعة خلال السنة المالية المعتبرة.
 - مبالغ الاقتطاعات التي تتم من اجل ضريبة الدخل على المرتبات و الأجور المدفوعة

المطلب الثاني: الاقتطاع من المصدر الدي تخضع له المرتبات و الأجور و المعاشات و الريوع

- 26. يخضع للاقتطاع من المصدر، الأجراء وأصحاب المعاشات و الربوع العمرية الذين يزيد أجرهم الإجمالي المحسوب عند الإقتضاء بالشهر عن حد يحدد مبلغه بموجب قانون المالية.
 - 27. يتم حساب الاقتطاع من المصدر، بالاقتطاع شهريا من المداخيل كما هو مبين في الجدول الآتي:

الأجر الخاضع	لنسبة %
أقل من 10000دج	0%
من 10001دج إلى 30000 دج	20%
من 30001 دج إلى 120000 دج	30%
أكثر من 120000دج	35%

28. يجب ان تدفع الاقتطاعات المستحقة عن شهر معين ، خلال العشرين 20 يوم الأولى التي تلي الشهر او الثلاثي ، الى صندوق قابض الضرائب المختلفة.

كيفية حساب الضريبة على الدخل الإجمالي irg:

IRG = الاجر الخاضع للضريبة – نسبة الضريبة (حسب السلم)

العناصر المكملة للأجر = تعويض السلة + تعويض النقل + تعويض السكن.

الاجر الخاضع للضريبة = مبلغ اجر المنصب + العناصر المكملة للأجر – اشتراك الضمان الاجتماعي

اجر المنصب = الاجر الأساسي + ساعات الإضافية + تعويض الخبرة المهنية + تعويض الضرر + مكافأة المردود الجماعي + مكافأة المردود الفردي